

التسليم قالنا طواف المرأة طوافاً كثيراً تصفحاً ضمت
فترت ان شئت وروى صفوان عن ابي بصير قال سالت ابا بصير عليه السلام
ما رزقتم شخصاً خرجت روجها واطرافها ضمت فاستحي ان يعلم أهلها و
روجها حتى قضت لنا سكر وروى عن ابي بصير قال سالت ابا بصير عن رجل
الكوفاة فالتها لها فبكت من الامركى وكذا فقال عليها سوف يدته
والجمن قليل وليس على روجها شيء وروى فضالة بن ابي بصير قال سالت ابا بصير
عند الله عليه السلام عن النساء على طوافهن فقال صلى الله عليه وآله
البيضة المظلمة والحج والبيت عند المبدأ ثم روي عن ابي بصير قال سالت ابا بصير
فاذا قضيت طوافهن وسعتن صبرت وسألت عن طوافهن يوم التروية بالحج
فكانت عمره وجه وان اعتلن كل على وجهه ولم يردن محجته وروى عن ابي بصير
سلم قال سالت ابا بصير عن امرأة طافت ثلثة اطواف واقل من ذلك
فترت وما فعلت فحفظت سكاها فاذا طافت طوافاً من غير ما مضى وروى
المصنف عن ابي بصير عن ابي بصير قال سالت ابا بصير عن امرأة طافت
الحج والبيت وروى الحديث الذي رواه ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي بصير
عند الله عليه السلام عن امرأة طافت اربع اطواف مع من ثم طفت قال نعم طوافها
وليس عليها غيره وسعها ثابته وان طوفت بين الصفا والمروة لانها اذا رأت
عند النصف قد قضيت منها فقلت ان تصدح وان يومك تظن لا تراه في الصفا
فلت تصدح وان افام بها انها بعد الحج فلتدح الى الحجر والى الشيعم فليصبر
هذا الحديث اسناده منقطع والحدوث الاول حصة ودرجة واسناده متصل وانما
لا تتدح الى الصفا فحاصت مثل الاحرام بين الصفا والمروة ويقض لنا سكرها
لانها لا تقدر ان تصفحها الا عشرة عرفة ولا بالشمال الا في الحج ولا في غيره

المرأة طوافاً كثيراً تصفحاً ضمت
فترت ان شئت وروى صفوان عن ابي بصير
ما رزقتم شخصاً خرجت روجها واطرافها
الكوفاة فالتها لها فبكت من الامركى
والجمن قليل وليس على روجها شيء
عند الله عليه السلام عن النساء على طوافهن
البيضة المظلمة والحج والبيت عند المبدأ
فاذا قضيت طوافهن وسعتن صبرت
فكانت عمره وجه وان اعتلن كل على وجهه
سلم قال سالت ابا بصير عن امرأة طافت
فترت وما فعلت فحفظت سكاها
المصنف عن ابي بصير عن ابي بصير
الحج والبيت وروى الحديث الذي رواه
عند الله عليه السلام عن امرأة طافت
وليس عليها غيره وسعها ثابته
عند النصف قد قضيت منها فقلت
فلت تصدح وان افام بها انها بعد الحج
هذا الحديث اسناده منقطع والحدوث
لا تتدح الى الصفا فحاصت مثل الاحرام
لانها لا تقدر ان تصفحها الا عشرة عرفة

الوقت للمحج ولا يرى الحاد الا عن هذا اذا طهرت فمسه
الوقت للمحج اذا ادرك الانسان يكون للشمع روى عن ابي بصير عن هشام
بن سالم ومروان وشيب عن ابي بصير قال سالت ابا بصير عن رجل المتع بخل عليه عروفاً
ويبيع ثم حره فباعت في فقال لا بأس وروى عن ابي بصير عن ابي بصير قال سالت ابا بصير
قال قدم ابا الحسن عليه السلام متمم ليلة عرفة فطاف واطرافه حاربه ثم اهل
لحج وخرج وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المرأة التي تمتمت
تطيرت قبل ان تطوف بالبيت يكون طهرها ليلة عرفة فقال ان كانت تطيرها
تطير وتطوف بالبيت حلت من الحرام وتطيرها في البيت فلتطير وروى عن ابي بصير
العقرو في قال خرجت انا ووليد فالتينا الى البيت ان يوم التروية فقلت
على ما رقتك فطفت وسعتن واحللت من شقني ثم احرمت بالحج وقلت
من القبر فكنت الى ابي الحسن عليه السلام فقلت في امره فكتب الى من يطوف بالبيت
من سنة وكم بالحج ويطير بالبيت ولا يبيت مكة وروى الحسن بن محبوب عن ابي بصير
ذات عشرين سنة كذا في حرمها عليه السلام قال سالت عن رجل حج متمم الى
الحج فابلى مكة الا يوم الحرة فالتيمم به طارحه ويطعم المنيه من يدخل الحرة
بالبيت ويسوع ويحلق بالسرور ثم شانه فربص من كاهله ثم قال هذا لمن شرطها
ديه عند حرامه اذ حله حيث حبسه فان لم يشطط فان عليه الحج والعمره من قال
الوقت للمحج اذا ادرك الانسان كان سواها

المرأة طوافاً كثيراً تصفحاً ضمت
فترت ان شئت وروى صفوان عن ابي بصير
ما رزقتم شخصاً خرجت روجها واطرافها
الكوفاة فالتها لها فبكت من الامركى
والجمن قليل وليس على روجها شيء
عند الله عليه السلام عن النساء على طوافهن
البيضة المظلمة والحج والبيت عند المبدأ
فاذا قضيت طوافهن وسعتن صبرت
فكانت عمره وجه وان اعتلن كل على وجهه
سلم قال سالت ابا بصير عن امرأة طافت
فترت وما فعلت فحفظت سكاها
المصنف عن ابي بصير عن ابي بصير
الحج والبيت وروى الحديث الذي رواه
عند الله عليه السلام عن امرأة طافت
وليس عليها غيره وسعها ثابته
عند النصف قد قضيت منها فقلت
فلت تصدح وان افام بها انها بعد الحج
هذا الحديث اسناده منقطع والحدوث
لا تتدح الى الصفا فحاصت مثل الاحرام
لانها لا تقدر ان تصفحها الا عشرة عرفة

مدرك الحج وروى عن ابي بصير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال روي
اذركم الحجرام على حصة من لنا وهذا ذلك الحج وروى عن ابي بصير
عن ابي بصير قال سالت ابا بصير عن رجل حج متمم الى مكة
الشعر فقلت ذلك الحج وروى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

الا